

الوضع القانوني والتشريعي لاندماج الشركات

راشد ناصر مصبح خميس الكلبياني

Rashed.N.Aikalbani@gmail.com

موظف في حكومة أبو ظبي

الملخص

يعتبر موضوع اندماج الشركات من المواضيع المهمة في أوساط الشركات التجارية، فتطور النشاط الاقتصادي واحتدام المنافسة التجارية الذي شهدته مناطق العالم المختلفة في السنين الأخيرة، وظهور الشركات العابرة للقارات، والتنافس فيما بينها، وتركز رؤوس الأموال، كل ذلك أدى إلى ترسيخ فكرة الاندماج كحاجة قد تلجأ إليها كثير من الشركات ذات النشاط المتشابه أو المتكامل، وذلك لأسباب مختلفة سواء أكانت خفض النفقات والتكاليف ولذلك فقد تطرق المشرع الاماراتي لتبني ماهية الاندماج في القانون الاتحادي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ كما حدد الوضع القانوني والتشريعي لاندماج الشركات كوسيلة قانونية للدولة لمراقبة حركة رؤوس الأموال عبر حدودها، ومن خلاله تقوم بتشجيع الاستثمارات الأجنبية، وتنظيم التنافس، وتحد من الاحتكارات ووضح المشرع بالتفصيل الطرق القانونية لاندماج الشركات وطرق الاندماج المختلفة مثل طريقة الضم وطريقه المرح ، كذلك الإجراءات المتبعة في كلا الطريقتين، كما تناول الآثار القانونية والنتائج المترتبة على الاندماج ومن ضمن هذه الآثار هو انقضاء الشركة المندمجة وزوال شخصيتها الاعتبارية، فنفقد أهليتها ولا يعود بمقدورها اكتساب الحقوق أو تحمل الالتزامات، وانتقال الذمة المالية للشركة المندمجة انتقالاً شاملاً إلى الشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج، و يترتب على الاندماج زيادة في رأس مال الشركة الداجمة بحصة عينية تمثل في الذمة المالية للشركة المندمجة، كما تكون الشركة الداجمة مسؤولة عن ديون والتزامات الشركة المندمجة في حدود عقد الاندماج.

الكلمات المفتاحية: اندماج الشركات، طرق الاندماج، شروط الاندماج، المنافسة، الاحتكار، أثر الاندماج.

ABSTRACT

The development of economic activity and the intensification of trade competition witnessed in different regions of the world in recent years, the emergence of intercontinental companies, and competition among them and The concentration of capital, all of which has entrenched the idea of integration as a need that many companies with similar or integrated activity may resort to, for various reasons whether to reduce expenses and costs Therefore, the UAE legislator has touched on the definition of integration in federal law No. 2 of 2015 and has defined the legal and legislative status of the merger of companies as a legal means for the state to control the movement of capital across its borders Through it, it encourages foreign investment, regulates competition, limits monopolies and explains in detail the legal ways of merging companies and various ways of merging such as the method of joining and the method of blending Also the procedures used in both methods, as well as the legal effects and consequences of integration among these two is the expiration of the combined company and the demise of the legal personality, you lose their eligibility no longer be able to acquire rights or incur obligations The merger entails an increase in the capital of the merged company by a share in kind

represented by the financial liability of the merged company, and the merged company is responsible for the debts and obligations of the merged company within the limits of the merger contract.

Keywords: Merger, merger methods, merger terms, competition, monopoly, merger impact.

مقدمة

يشهد العالم ثورة كبيرة في الاقتصاد الحديث والمعاصر، ويتميز بظاهرة تركيز القوة الاقتصادية وتحول الوحدات الاقتصادية من الوحدات الصغيرة إلى الوحدات الكبيرة، حتى أصبح المشروع الكبير المحرك الفاعل لتحقيق التقدم الاقتصادي. تهدف ظاهرة التركيز الاقتصادي إلى نقل سلطة الرقابة والسيطرة على مجموعة من المشروعات الاقتصادية إلى واحدة منها، تكون لها القدرة على فرض السياسة الاقتصادية على سائر المشروعات الداخلة في التركيز الاقتصادي. وقد ساهمت التكنولوجيا الحديثة بدور كبير في نشوء هذه الظاهرة، إذ ترتب على التقدم والتطور التكنولوجي السريع زيادة شعور المنشآت والمشروعات الصغيرة و متوسطة الحجم بعجزها عن تحقيق آمالها إذا ظلت منفردة تتنافس فيما بينها، لذا أصبح السبيل الوحيد أمام هذه المشروعات، هو تألفها وتجمعها خشية أن تقضي عليها المشروعات الضخمة التي أصبحت تسيطر على قطاعات واسعة من الأنشطة الصناعية والتجارية، فسعت إلى التعاون في مختلف فروع الإنتاج، ونشأت عن تعاونها تكتلها في تجمعات اقتصادية تمتلك رؤوس أموال كبيرة، وتضم خبرات فنية وإدارية ممتازة، مكنتها من تحسين إنتاجها، وملاحقة التطورات الاقتصادية المستمرة.

ولذلك فقد حدد المشرع الاماراتي الوضع القانوني والتشريعي لاندماج الشركات في القانون الاتحادي رقم (٨) لسنة ١٩٨٤ بشأن الشركات التجارية المعدل بالقانونين الاتحاديين (١٣) لسنة ١٩٨٨، (٤) لسنة ١٩٩٠، كوسيلة قانونية للدولة لمراقبة حركة رؤوس الأموال عبر حدودها، ومن خلاله تقوم بتشجيع أو تقييد الاستثمارات الأجنبية، وتنظم التنافس، وتحد من الاحتكارات التي قد يخلقها الاندماج. ومع ذلك فإن الفوائد التي ينطوي عليها الاندماج ربما يقابلها أخطار وسلبيات معينة مثل تركيز رؤوس الأموال في جانب شركات معينة، واحتكار بعض الصناعات، بما يترتب على ذلك من انعدام المنافسة.

وعليه فإن الباعث على الاندماج يختلف باختلاف الظروف؛ فقد يكون الدافع إلى الاندماج الرغبة في التعاون بين الشركات الداخلة في الاندماج لتحقيق التكامل الأفقي أو الرأسي فيما بينها، وقد يكون الدافع إلى الاندماج الرغبة في السيطرة والاحتكار، ولذلك لا يمكن اعتبار الاندماج ميزة أو عيباً دائماً، فالأحكام تختلف بحسب الغاية التي يسعى إلى تحقيقها، والعبرة في ذلك بالنتيجة التي ينتهي إليها من حيث الفوائد التي تعود على المساهمين والمستهلكين والاقتصاد الوطني، أو من حيث المضار التي يؤدي إليها.

سيكشف هذا البحث عن (الوضع القانوني والتشريعي لاندماج الشركات)، من خلال تقسيمه إلى خمس مباحث، وذلك على النحو التالي:

- **المبحث الأول:** ماهية الاندماج وأنواعه.
- **المبحث الثاني:** نطاق تطبيق الاندماج.
- **المبحث الثالث:** الطبيعة القانونية للاندماج في الفقه والتشريع الاماراتي.
- **المبحث الرابع:** شروط وضوابط عملية اندماج الشركات في التشريع الاماراتي
- **المبحث الخامس:** النتائج والاثار المترتبة على عملية الاندماج.

١ - ماهية الاندماج وأنواعه

تطرق المشرع الاماراتي لتبيان ماهية الاندماج في الفصل الثاني من القانون الاتحادي رقم (٢) لسنة ٢٠١٥ والذي ينص على أنه " يجوز للشركة ولو كانت في دور التصفية أن تندمج في أخرى من نوعها أو من نوع آخر، ويكون الاندماج بإحدى الطريقتين الآتيتين:

- بطريق الضم وهو حل شركة أو أكثر ونقل ذمتها الى شركة قائمة.

● بطريق المزج وهو حل شركتين أو أكثر وتأسيس شركة جديدة تنتقل اليها ذمة كل من الشركات المندمجة.

ويصدر قرار الدمج بالاتفاق بين الشركات الراغبة في الاندماج طبقاً للأوضاع المقررة لتعديل عقد الشركة أو نظامها، ولا ينفذ قرار الدمج الا بعد الحصول على موافقة السلطة المختصة التي بينها هذا القانون وفقاً للشكل الذي تحولت اليه الشركة**.

وعموماً فإن النصوص المنظمة للاندماج في هذه القوانين وغيرها لم تتضمن تعريفاً مباشراً للاندماج، ولكنها تضمنت عناصر تعين على رسم حدوده، ويبرر ذلك بأن التعريف ليس من وظيفة المشرع، إنما هو نتيجة اجتهاد الفقه والقضاء†. وقد تباينت آراء الفقهاء حول تعريف الاندماج، فبعضهم عرفه من حيث بيان أثره وذلك بالقول انه "تدبير يقصد منه توحيد عدة شركات مستقلة عن بعضها في شخص اعتباري واحد، سواء عن طريق شخصية اعتبارية جديدة، أو عن طريق إدغام شركة أو أكثر في شركة قائمة"‡، ومنهم من عرفه من حيث طبيعته الاتفاقية وذلك بالقول انه "ينبع من عمل إرادي قوامه اتجاه إرادة الأطراف المعنية إلى خلق شخص اعتباري آخر على أنقاض الشركات المندمجة"§، والبعض الآخر عرفه من حيث الشخصية المعنوية بأنه "يتطلب وقوع الاندماج وجود شركتين على الأقل متمتعين بالشخصية القانونية المعنوية**، فهذه الشخصية هي التي تتيح للشركة القيام بكل التصرفات الجائزة قانوناً، ومن ضمن ذلك الاندماج. إذ لا بد أن تتمتع كل شركة من الشركات الداخلة في الاندماج بالشخصية المعنوية حتى تتمكن من الاندماج.

المادة (٢٧٦) من القانون الاتحادي الاماراتي رقم (٨) لسنة ١٩٨٤ بشأن الشركات التجارية* المعدل بالقانونين الاتحاديين (١٣) لسنة ١٩٨٨، (٤) لسنة ١٩٩٠، نظر أيضاً المادة (٢٨٣) من القانون الاتحادي رقم (٢) لسنة ٢٠١٥

† د. أحمد محمد محرز، دمج الشركات من الوجهة القانونية، دراسة مقارنة، منشأة المعارف، الإسكندرية، دون نقلاً شر، ص ٧.

‡ رزق الله الأطاكي وهادي السباعي، موعدة الحقوق التجارية (الشركات التجارية)، دار الإفتاء، دمشق، ١٩٦٢، ص ٢٣٥.

§ د محمد إبراهيم موسى، دمج البنوك ومواجهة آثار العولمة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٠، ص ٣٠.

** Xavier Seux Baverez, op. cit, p. 205

ومن ذلك نستنتج أن الاندماج يتطلب أن تكون كل من الشركات المندمجة والشركة الدامجة قائمة قانوناً، وينبغي أن يقر لها القانون بالشخصية المعنوية، لذا لا يمكن أن يقع الاندماج بين شركات المحاصة والتي لا يقر لها القانون بالشخصية المعنوية المستقلة عن شخصية الشركاء، ولا بينها وبين شركة أخرى متمتعة بالشخصية المعنوية. وبافتراض اتحاد شركة محاصة مع شركة أخرى لها شخصية معنوية، فلا ينتج عن ذلك الا تعديل في عقد الأخيرة بزيادة عدد الشركاء وزيادة رأس المال فيها فقط^{††}.

وهناك عدة صور يمكن من خلالها تقسيم أنواع الاندماج ومنها:

أولاً: الطريقة التقليدية: التي تتضمن تقسيم الاندماج الي طريقتين هما الاندماج بطريقة الضم يقصد بالاندماج بطريق الضم أن يتم انضمام شركة إلى أخرى، فتندمج الأولى من الشركة الثانية التي اندمجت بالثانية وتكون معها شركة واحدة، أي تصبح الشركة الأولى جزءاً منها، وتسمى الأولى الشركة المندمجة والثانية الشركة الدامجة، وينتج عن ذلك زوال الشركة المندمجة وانقضاؤها، وتبقي الشخصية المعنوية للشركة الدامجة^{†††}، مع اتساع نطاقها وزيادة رأس مالها بقدر قيمة موجودات الشركة المندمجة^{§§}، وكذلك بطريقة المزج وهو جمع شركتين أو أكثر في شركة واحدة جديدة، مع زوال الشركات المندمجة،^{***} فهنا تتعرض الشركات الداخلة في الاندماج لمصير واحد هو فناؤها من أجل قيام شركة جديدة على أنقاضها^{††††}.

ثانياً: حسب مجال الشركات المندمجة: وتقسم هذه الطريقة الاندماج الي ثلاثة أقسام هما الاندماج الأفقي وهو الذي يتم بين شركتين تعملان في نشاطا متماثلا^{††††}، وتستمر الشركة

د طالب حسن موسى، "اندماج الشركات بموجب قانون الشركات الأردني"، بحث منشور بمجلة^{††} جامعة مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد ١٢، العدد ٣، ١٩٩٧، ص ١٩.

د سميحة القليوبي، الشركات التجارية، طه، دار النهضة العربية، القاهرة،^{††} ٢٠١١، ص ١٧٤.

د. إدوار عيّد، الشركات التجارية، مبادئ عامة، مطبعة النجوي، بيروت، ١٩٦٩، ص^{§§} ٣٧٥.

*** Wim Dejonghe & Wouter Van De Voorde, Ibid, p. 142.

د محمد كامل أمين شلش، موسوعة الشركات، ١٩٨٠، دون دار نشر، ص٧٤٣.^{†††}
^{††††}امي الخرابشة، النظام القانوني للشركة المساهمة الخاصة، دار البشير، عمان، ٢٠٠٥، ص ٢١١، ولاظر أيضا:

الناجحة عن الاندماج بالعمل في ذات النشاط، ولكن بحجم أكبر وفي هذا الاندماج تنتج السلعة ذاتها، وتباع في السوق ذاتها، أي أن مجالات العمل مترابطة، بينما النوع الثاني هو الاندماج الرأسي وهو الذي ينتج عندما تكون أهداف الشركات الراغبة في الاندماج متكاملة، فإن الاندماج في هذه الحالة يسمى بالاندماج الرأسي أو العمودي^{§§§}، فهذا النوع من الاندماج يتم بين شركتين تكمل إحدهما الأخرى، أي أن كل منهما تقوم بإنتاج سلعة أو خدمة تتكامل مع السلعة أو الخدمة التي تنتجها الأخرى، أما النوع الأخير فهو الاندماج المختلط وينتج عن اندماج بين شركات ذات أهداف مختلفة، فإنه يدعى في هذه الحالة الاندماج المختلط****.

٢- نطاق تطبيق الاندماج

قبل الشروع في عملية الاندماج يجب أن نعرف أن الشركات المستهدفة بالاندماج أساساً هي شركات المساهمة، إذ يتحقق باندماجها الغاية والهدف من الاندماج بالتركيز الاقتصادي وتجميع رؤوس الأموال، وهو ما يؤكد ويثبت واقعه الاندماج وتطبيقاته التي تنصب على هذا النوع من الشركات، لكن هل هذا يعني أن الأشكال الأخرى من الشركات لا يمكنها ولا يجوز لها الاندماج؟ كما تثار التساؤلات بالنسبة لأغراض وغايات الشركات التي تنوي الاندماج، فهل يشترط أن تكون غايات هذه الشركات متكاملة أو متماثلة حتى يمكنها الاندماج؟ وما هو نطاق هذا التكامل أو التماثل؟ وأخيراً هل يشترط في الشركات أن تكون من جنسية واحدة حتى يمكنها الاندماج؟ أم يمكن اندماجها بشركة أو شركات من جنسية أخرى؟ وهذا ما سنتناوله في هذا المبحث.

Tony Mcadams, and Nancy Neslund, Law, Business and Society, mcgraw-hill, New York, 2004, p.380

□. أمي الخرايشة، المرجع السابق، ص ١٤٥ §§§

د. أحمد عبد الرحمن الملحم، مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام منافسة التجارة، دراسة تحليلية مقارنة بين القانونين الأمريكي والأوروبي، بحث منشور بمجلة الحقوق، جامعة الكويت، السنة التاسعة عشرة، العدد الثالث، سبتمبر ١٩٩٥، ص ١٧٠.

أولاً: جنسية الشركات الداخلة في الاندماج

يعتبر الفقهاء أن الاندماج بين شركتين أو أكثر تختلف جنسية كل منهما عن الأخرى يرتبط بمسألة تغيير الجنسية لأنه سيترتب على الاندماج بين شركتين من جنسيتين مختلفتين اكتساب إحدهما الجنسية الأخرى، وهي المسألة التي يترتب عليها المساس بحقوق المساهمين الأساسية وزيادة الالتزامات المفروضة عليهم، نظراً لخضوع الشركة بعد تعديل جنسيتها لقانون دولة أجنبية، ولذلك ليس من المفترض وفقاً للقواعد العامة تغيير جنسية الشركة إلا بإجماع الشركاء أو المساهمين، ولذلك فإن الاندماج الذي يؤدي إلى تغيير جنسية الشركة يكون بحاجة إلى إجماع المساهمين^{††††}.

وعلى هذا الأساس ذهب الفقهاء إلى أنه إذا أرادت الشركة أن تغير جنسيتها، فلا بد أن تنحل قبل انتهاء أجلها، مما يعني انتهاء الشركة كشخص معنوي، وفقدانها جنسيتها الوطنية، ثم يعاد تأسيسها من جديد في الدولة التي تريد اكتساب جنسيتها^{††††}.

ثانياً: سمات الشركات الداخلة في الاندماج

لكل شركة سمات وخصائص واعتبارات تميزها عن الأخرى، فشركات الأشخاص تقوم أساساً على عامل الاعتبار الشخصي والثقة بين الشركاء^{§§§§}، وهذا الأمر تختمه طبيعة هذه الشركة، إذ أن مسؤولية الشركاء فيها عن ديون والتزامات الشركة تمتد حتى أموالهم الخاصة، ولا تقتصر على مقدار حصة كل منهم في رأس مال الشركة، أما شركات الأموال فهي تقوم على الاعتبار المالي، ويخلو فيها الاعتبار الشخصي، فاجتماع الأموال لا الأشخاص هو الأساس في هذه الشركات فإذا ما توفي الشريك مثلاً أو انسحب من الشركة فلا تأثير لذلك عليها ومن أمثلتها شركات المساهمة، وفيها تكون مسؤولية الشركاء المساهمين عن ديون الشركة والتزاماتها بنفس مقدار مساهمتهم في رأس مال الشركة^{*****}.

د. حسام الدين الصغير، النظام القانوني لاندماج الشركات، دار الفكر الجامعي، ^{††††}

الإسكندرية، ط٢، ٢٠٠٤، ص ١٣٠، ص٣٣٣.

د محمد كامل أمين شلش، المرجع السابق، ص٣٩٨. ^{††††}

محمود سمير الشرفاوي، الشركات التجارية في القانون المصري، دار النهضة ^{§§§§}

العربية، القاهرة، ١٩٨٦، ص ١٣٠.

د. أسامة نائل المحيسن، الوجيز في الشركات التجارية والإفلاس، ط١، دار ^{*****}

. الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٨، ص٢٧.

ثالثاً: اندماج الشركات تحت التصفية

الأصل في الفقه والتشريعات هو عدم جواز إلغاء حالة التصفية، لأن "الشركة في فترة التصفية شخص محكوم عليه بالإعدام، فتتضاءل أهليته إلى القدر اللازم لتصفية ما له وما عليه دون زيادة، وليس له أن يفلت من العدم المحتوم ليعود إلى الحياة"، فلا يجوز إلغاء التصفية بعد البدء فيها، لأن ذلك معناه إعادة الشركة إلى الحياة وهو ما لا يجوز⁺⁺⁺⁺.

وأكد على ذلك المشرع الاماراتي في القانون الاتحادي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية وذلك بانه "لا يجوز للمصفي أن يبدأ أعمالاً جديدة إلا إذا كانت لازمة لإتمام أعمال سابقة، وإذا قام المصفي بأعمال جديدة لا تقتضيها التصفية كان مسؤولاً في جميع أمواله عن هذه الأعمال فإذا تعدد المصفون كانوا مسئولين بالتضامن"⁺⁺⁺⁺.

٣- الطبيعة القانونية للاندماج في الفقه والتشريع الاماراتي

ان تحديد الطبيعة القانونية للاندماج يعد أمراً مهماً بالنسبة للشركات الراغبة في تركيز نشاطها من خلال الاندماج، فمن خلال هذا التحديد يمكن أن يتم التمييز بينه وبين أنظمة أخرى متشابهة معه إلى حد بعيد هذا التحديد يمكن أن يتم التمييز بينه وبين أنظمة أخرى متشابهة معه إلى حد بعيد، كالمشروع المشترك ونظام الشركة القابضة.

فيرى جانب من الفقه أن الاندماج يقوم على فكرة التعاقد^{SSSS}، فهو عقد أو اتفاق ينعقد بين الشركات، ويتطلب بالتالي توفر كافة أركان العقد وعناصره، ولكن ينقصه حتى يكون الاندماج

د. محمد فريد العريني، الشركات التجارية، المشروع التجاري الجماعي وحدة⁺⁺⁺⁺
الإطار القانوني وتعدد الأشكال، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٩،
ص٤٢٢.

ظ[□]ص المادة (٣١٩) من القانون الاتحادي الاماراتي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن⁺⁺⁺⁺
الشركات التجارية.

SSSS أحمد محرز، دماج الشركات التجارية من الوجهة القانونية "دراسة مقارنة"، منشأة
المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٥، ص ٢٦.

عقدا نهائياً ملزماً موافقة الهيئات العامة أو جماعات الشركاء بالشركات، فالعملية برمتها تتم في مراحل متتابعة *****.

ويوافق المشرع الاماراتي هذا الرأي كما جاء في نص مواد الفصل الثاني من القانون الاتحادي الاماراتي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية، فقد وضع المشرع شروط العقد وطريقته كما وضع طريقة تحويل حصص أو أسهم الشركات المندمجة إلى حصص أو أسهم في الشركة الداخلة أو الشركة الجديدة، كما أوجب عرض عقد الاندماج على الجمعية العمومية أو من يقوم مقامها للموافقة عليه بالأغلبية المقررة لتعديل عقد تأسيس الشركة +++++.

ويري جانب آخر أن الاندماج انقضاء مبسّر للشركة المندمجة وانتقال شامل لذمتها المالية إلى الشركة الداخلة أو الجديدة التي يزيد رأسمالها بالاندماج، أو يتكون رأسمالها من اندماج رأس مال الشركات المندمجة، إلا أن هذا الجانب من الفقه اختلف في معرض تفسيره القانوني لهذا الانتقال الشامل للذمة المالية.

بينما يري جانب من الفقه أن الاندماج انقضاء مبسّر للشركات المندمجة مع استمرار مشروعها الاقتصادي ونحن نتفق مع هذا الرأي، فعناصر مشروع الشركة المندمجة هي العنا صر المادية والأموال والعنصر البشري اللازم لتنفيذ المشروع وتحقيق أغراضه تبقى مستمرة بانقضاء الشركة المندمجة، وهذا ما يفسر انتقال الذمة المالية للشركة المندمجة إلى الشركة الداخلة أو الجديدة. وهذا ما نص عليه المشرع الاماراتي في القانون الاتحادي رقم (٨) لسنة ١٩٨٤ بشأن الشركات التجارية المعدل بالقانونين الاتحاديين (١٣) لسنة ١٩٨٨، (٤) لسنة ١٩٩٠ بأنه "أعتبر الاندماج نهائياً وتحل الشركة الداخلة أو الشركة الجديدة محل الشركات المندمجة في جميع حقوقها والتزاماتها" +++++.

٤- شروط وضوابط عملية اندماج الشركات في التشريع الاماراتي

أحمد محرز، المرجع السابق، ص ٣٣. *****
[١]ظر ص المادتين (٢٨٤، ٢٨٥) من الفصل الثاني القانون الاتحادي الاماراتي +++++
رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية.
[٢]ظر ص المادة (٢٨٠) من القانون الاتحادي رقم (٨) لسنة ١٩٨٤ بشأن الشركات التجارية *****
المعدل بالقانونين الاتحاديين (١٣) لسنة ١٩٨٨، (٤) لسنة ١٩٩٠.

١. الشرط المتعلق بالشخصية المعنوية، يشترط لكي يتم الاندماج بطريقة صحيحة وجود شركتين على الأقل، ويجب أن تكون هذه الشركات قائمة قانوناً، أي يجب أن تكون هذه الشركات متمتعة بالشخصية المعنوية، فالشركة وبمجرد اكتسابها الشخصية المعنوية تستطيع القيام بالتصرفات المتوافقة مع غرضها^{§§§§§§}، وبما أن الاندماج عقد يبرم بين شركتين أو أكثر فإنه لا بد من أن تكون هذه الشركة متمتعة بالشخصية المعنوية لكي تتمكن من إبرام عقد الاندماج.

وقد أكد المشرع الاماراتي على هذا الشرط جلياً في نص القانون الاتحادي الاماراتي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية بأنه " تكتسب الشركة اعتباراً من تاريخ قيدها بالسجل التجاري لدي السلطة المختصة شخصية اعتبارية وفقاً لأحكام هذا القانون والقرارات الصادرة بموجبه"^{*****}.

٢. الشرط المتعلق بأغراض الشركة، يقصد بغرض الشركة المشروع الذي تتألف لاستثماره، ويحدده نظامها، فالشركة تنشأ من أجل تحقيق أغراض محددة، وتنفيد الشركة عند ممارستها لأنشطتها بأغراضها، فلا يمتد نشاطها إلى أغراض أخرى غير أغراضها المحددة^{††††††††}. ومن خلال استعراض نصوص قوانين الشركات السارية في دولة الامارات العربية نلاحظ أن المشرع لم يفرض أي قيود تتعلق بأغراض الشركة عند الاندماج إذ إن النصوص جاءت عامة، إلا أننا نرى أن الاندماج لا بد من أن يتم بين شركات متماثلة أو متكاملة الغرض، وذلك لتوفير الحكمة من الاندماج وهي تحقيق التركيز بين المشروعات بما يترتب على ذلك إنهاء حالة المنافسة القائمة بينهما وخفض النفقات العامة وتوحيد الإدارة وتقوية ائتمان الشركة المندمج فيها.

مهند الجبوري، "دمج الشركات" دراسة مقارنة، د ن، د م، ٢٠٠٣. ص ٤٢. §§§§§§
ظر ص المادة (٢١) الفقرة الاولى من القانون الاتحادي الاماراتي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ *****
بشأن الشركات التجارية.
علياء الزيري: الطبيعة القانونية لاندماج الشركات في القانون بين المصري والبحريني ††††††††
"دراسة مقارنة" رالة ماجستير " - جامعة القاهرة، دس، (منشورة)، ص ٩١.

٣. الشرط المتعلق بشكل وسمات الشركة، وفقاً لقانون الشركات الساري في دولة الامارات العربية، لا نجد نص أي صريح يبين الشركات التي يجوز لها الاندماج، ولكن بالرجوع إلى النصوص العامة الواردة بخصوص الاندماج يمكن لنا التوصل إلى ذلك، فقد نصت الفقرة الثانية من المادة (٢٨٤) على شروط وإجراءات الاندماج بالنسبة لجميع الشركات عدا الشركات المساهمة العامة، فيصدر مجلس إدارة الهيئة القرار الخاص بها، والمادة (٢٨٦) من ذات القانون والتي توضح كيفية اندماج الشركات القابضة والتابعة.#####

٥- النتائج والآثار المترتبة على عملية الاندماج

ينتج عن عملية الاندماج آثار عديدة ومهمة بالنسبة للشركات الداخلة فيه، كما تطال أيضاً الشركاء أو المساهمين في هذه الشركات، وتمتد آثار الاندماج إلى الدائنين لهذه الشركات بفئاتهم المختلفة، وللاندماج أيضاً آثاره على العقود التي أبرمتها الشركة أو الشركات المندمجة.

أولاً: أثر الاندماج بالنسبة للشركات المندمجة: يؤدي الاندماج إلى انقضاء الشخصية الاعتبارية للشركة أو الشركات المندمجة وحلول الشركة الداخلة أو الشركة الجديدة لها أو لهم في جميع الحقوق والالتزامات، وتكون الشركة الداخلة خلفاً قانونياً للشركة أو الشركات المندمجة.#####

فانه بعد قرار الاندماج لا يعود بمقدور الشركة المندمجة المثل أمام القضاء، سواء باعتبارها مدعيةً أو كمدعٍ عليها *****، ولا يصبح من حقها إجراء التعاقدات أو الصفقات نظراً لانتهاء

[]ظر صوص المواد (٢٨٤ الفقرة الثانية، ٢٨٦) من القانون الاتحادي الاماراتي #####

رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية.

انظر نص المادة (٣٩١) []ظر صوص المواد (٢٨٤ الفقرة الثانية، ٢٨٦) من القانون #####

الاتحادي الاماراتي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية.

احمد غطاشة، الشخصية الاعتبارية للشركة المساهمة العامة في القانون *****

الأردني والمقارن، رسالة ماجستير، الجامعة الاردنية، ١٩٩٦، ص١٣٠.

صلاحيات جهازها الإداري، وانقضاء كافة أجهزتها وهيئتها العامة التي تنتقل إلى الشركة الداخلة
أو الجديدة الناتجة عن الاندماج.

ثانياً: أثر الاندماج بالنسبة للشركة الداخلة أو الناتجة عن الاندماج:

يترتب على الاندماج العديد من الآثار بالنسبة للشركة الداخلة أو الشركة الجديدة الناتجة عن
الاندماج، لعل أهم هذه الآثار هو زيادة رأس مال الشركة الداخلة والذي يترتب عليه إدخال
التعديل اللازم على عقد تأسيسها ونظامها الأساسي بما يضمن إدخال الشركاء أو المساهمين
الجدد لها+++++++، وإصدار حصص أو أسهم لهم مقابل الحصص أو الأسهم التي كانوا يملكونها
في الشركة المندمجة، وطبيعي أن هذا يترتب حقوقاً والتزامات على هؤلاء الشركاء الجدد، كما تُعتبر
الشركة الداخلة خلفاً قانونياً عاماً للشركة أو الشركات المندمجة بحيث تؤول للشركة الداخلة كافة
حقوق الشركة أو الشركات المندمجة، كما تُعتبر الشركة الداخلة هي المسؤولة عن سداد ديون
الشركة المندمجة والتزاماتها

ثالثاً: أثر الاندماج بالنسبة للشركاء أو المساهمين:

يترتب على الاندماج حصول الشركاء أو المساهمين في الشركة المندمجة على حصص أو أسهم
تقابل تلك الحصص أو الأسهم التي كانوا يملكونها في الشركة المندمجة، بحيث يصبح هؤلاء شركاء
في الشركة الداخلة أو الجديدة، ولهم الحقوق ذاتها، وعليهم الواجبات ذاتها التي للشركاء في الشركة
الداخلة حسبما نص عليه في عقد تأسيسها ونظامها.+++++++

الخاتمة

بعد أن وضحنا في هذا البحث الوضع القانوني والتشريعي لاندماج الشركات نجد أن الاندماج لا
يمكن أن يعد مزياً أو عيباً، بل هو ظاهرة اقتصادية يختلف الحكم عليها بحسب ظروف كل حالة،

انظر (البند الأول والثالث من المادة ٢٨٤، ٢٩٠)، من القانون الاتحادي الإماراتي ++++++
رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية.
يعقوب صرخوه: الإطار القانوني للاندماج بين البنوك "دراسة مقارنة"، مجلة ++++++
الحقوق، العدد الرابع، ١٩٩٣، ص٥٨.

فالعبرة في النتيجة التي ينتهي إليها الاندماج من حيث الفوائد التي تعود على الشركة أو الشركات المندمجة أو أعضائها، أو على المستهلكين أو الاقتصاد الوطني، وما يمكن أن يتلافوه من مضار بسبب وقوعه.

قائمة المصادر والمراجع

١. المادة (٢٧٦) من القانون الاتحادي الاماراتي رقم (٨) لسنة ١٩٨٤ بشأن الشركات التجارية المعدل بالقانونين الاتحاديين (١٣) لسنة ١٩٨٨، (٤) لسنة ١٩٩٠، انظر أيضا المادة (٢٨٣) من القانون الاتحادي رقم (٢) لسنة ٢٠١٥
٢. د. أحمد محمد محرز، اندماج الشركات من الوجة القانونية، دراسة مقارنة، منشأة المعارف، الإسكندرية، دون سنة نشر، ص٧.
٣. رزق الله الأنطاكي ونهاد السباعي، موسوعة الحقوق التجارية (الشركات التجارية)، دار الإنشاء، دمشق، ١٩٦٢، ص٢٣٥.
٤. د محمد إبراهيم موسى، اندماج البنوك ومواجهة آثار العولمة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٠، ص ٣٠.
٥. Xavier Seux Baverez, op. cit, p. 205
٦. د طالب حسن موسى، "اندماج الشركات بموجب قانون الشركات الأردني"، بحث منشور بمجلة جامعة مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد ١٢، العدد ٣، ١٩٩٧، ص ١٩.
٧. د سميحة القليوبي، الشركات التجارية، ط٥، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١١، ص١٧٤.
٨. د. إدوار عيبد، الشركات التجارية، مبادئ عامة، مطبعة النجوي، بيروت، ١٩٦٩، ص ٢٧٥.

9. Wim Dejonghe & Wouter Van De Voorde, Ibid, .p. 142
10. د. محمد كامل أمين شلش، موسوعة الشركات، ١٩٨٠، دون دار نشر، ص٧٤٣.
11. سامي الخرابشة، النظام القانوني للشركة المساهمة الخاصة، دار البشير، عمان، ٢٠٠٥، ص ٢١١.
12. Tony Mcadams, and Nancy Neslund, Law, Business and Society, mcgraw-hill, New York, 2004, p.380
13. د. أحمد عبد الرحمن الملحم، مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لأحكام المنافسة التجارية، دراسة تحليلية مقارنة بين القانونين الأمريكي والأوروبي، بحث منشور بمجلة الحقوق، جامعة الكويت، السنة التاسعة عشرة، العدد الثالث، سبتمبر ١٩٩٥، ص ١٧٠.
14. د. حسام الدين الصغير، النظام القانوني لاندماج الشركات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط٢، ٢٠٠٤، ص ١٣٠، ص٣٣٣.
15. محمود سمير الشرقاوي، الشركات التجارية في القانون المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٦، ص ١٣٠.
16. د. أسامة نائل المحيسن، الوجيز في الشركات التجارية والإفلاس، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٨، ص٢٧.
17. د. محمد فريد العربي، الشركات التجارية، المشروع التجاري الجماعي وحدة الإطار القانوني وتعدد الأشكال، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٩، ص٤٢٢.
18. نص المادة (٣١٩) من القانون الاتحادي الاماراتي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية.

١٩. أحمد محرز، اندماج الشركات التجارية من الوجهة القانونية "دراسة مقارنة"، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٨٥، ص ٢٦.
٢٠. نص المادتين (٢٨٤، ٢٨٥) من الفصل الثاني القانون الاتحادي الاماراتي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية.
٢١. نص المادة (٢٨٠) من القانون الاتحادي رقم (٨) لسنة ١٩٨٤ بشأن الشركات التجارية المعدل بالقانونين الاتحادين (١٣) لسنة ١٩٨٨، (٤) لسنة ١٩٩٠.
٢٢. مهند الجبوري، اندماج الشركات "دراسة مقارنة"، د ن، د.م، ٢٠٠٣. ص ٤٢.
٢٣. نص المادة (٢١) الفقرة الاولى من القانون الاتحادي الاماراتي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية.
٢٤. علياء الزيري: الطبيعة القانونية لاندماج الشركات في القانونين المصري والبحريني "دراسة مقارنة" رسالة ماجستير - جامعة القاهرة، د.س، (منشورة)، ص ٩١.
٢٥. نصوص المواد (٢٨٤ الفقرة الثانية، ٢٨٦) من القانون الاتحادي الاماراتي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية.
٢٦. نص المادة (٢٩١) انظر نصوص المواد (٢٨٤ الفقرة الثانية، ٢٨٦) من القانون الاتحادي الاماراتي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية.
٢٧. احمد غطاشة، الشخصية الاعتبارية للشركة المساهمة العامة في القانون الأردني والمقارن، رسالة ماجستير، الجامعة الاردنية، ١٩٩٦، ص ١٣٠.
٢٨. (البند الأول والثالث من المادة ٢٨٤، ٢٩٠)، من القانون الاتحادي الاماراتي رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن الشركات التجارية.
٢٩. يعقوب صرخوه: الإطار القانوني للاندماج بين البنوك "دراسة مقارنة"، مجلة الحقوق، العدد الرابع، ١٩٩٣، ص ٥٨.

